

محافظلة بنى سويف

قرار رقم ٥٣٥ لسنة ٢٠٢٦

محافظ بنى سويف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية ؛

وعلى موافقة اللجنة المشكلة بقرار المحافظة رقم ٢٣٦٤ لسنة ٢٠١٧

فى هذا الشأن ؛

وعلى اجتماع المجلس التنفيذى للمحافظة بتاريخ ١٤/٤/٢٠٢٦ بالموافقة على الطلب المقدم من المواطن/ أسامة أحمد قرنى رئيس مجلس إدارة جمعية الولاء للبناء والإسكان مفوضاً عن أعضاء الجمعية لتعديل عرض شارع رقم (٢٤٣) المعتمد بالمخطط التفصيلى لمدينة بنى سويف من (١٠م) إلى (١٢م) فى الجزء الواصل من طريق متولى (طريق السادات) إلى شارع (٢٤٣) ؛

قرر:

المادة الأولى - يُعدل عرض الشارع رقم (٢٤٣) بالمخطط التفصيلى المعتمد

لمدينة بنى سويف فى الجزء المار بملكية الجمعية والممتد من طريق سليمان متولى

(طريق السادات) وحتى شارع (٢٤٣) من الاعتماد الحالى (١٠م) ليكون اعتماد

الشارع بعرض (١٢م) على أن تكون زيادة عرض الشارع من الجهة الخاصة بأرض الجمعية على مسئولية الجمعية وبناءً على الإقرار المقدم منها وذلك طبقاً للخريطة المرفقة المعتمدة منا فى هذا الشأن .

المادة الثانية - حالة حدوث أى نزاع من أى أعضاء من أعضاء الجمعية يكون مسئول عنه مجلس إدارة الجمعية مع مراعاة امتداد الشارع طولياً بذات عرض الشارع (١٢م) عند التقدم بمشروع تقسيم على باقى ملكية مقدمى الطلب من الناحية الشمالية .

المادة الثالثة - على الوحدة المحلية لمركز بنى سويف اتخاذ الإجراءات اللازمة طبقاً لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية واجتماع المجلس التنفيذى للمحافظة بتاريخ ١٤/٤/٢٠٢٦ مع تحصيل مقابل التحسين وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وقرار المحافظة رقم ٨٩٠ لسنة ٢٠٢٤

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

المادة الخامسة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ١٨/٥/٢٠٢٦

محافظ بنى سويف

اللواء/ عبد الله عبد العزيز السيد



محافظه بني سويف
الوحدة المحلية لمركز ومدينة بني سويف

الطلب المقدم من المواطن / أسامة أحمد قرني رئيس مجلس إد
رقم ٢٤٣ المعتمد بالمخطط التفصيلي لمدينة بني سويف من ١٠

قبل التعديل

الشارع معتمد بمرض عام

بشأن قرار المجلس التنفيذي بإجتماعه بتاريخ ٢٠٢٦/٤/١٤ بالموافقة على تعديل عرض الشارع رقم
سليمان متولي (طريق السادات) وحتى شارع ٢٤٣ من الاعتماد الحالي ١٠ م ليكون اعتماد الشارع
بناءً على الإقرار المقدم منها وفي حالة حدوث أي نزاع من أي عضو من أعضاء الجمعية يكون مه
بمشروع تقسيم على باقي ملكية مقدمي الطلب من الناحية الشمالية مع تكليف الإدارة الهندسية للوه
اللجنة المشكلة في هذا الشأن إعمالاً لأحكام القانون ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ووفقاً لأحكام القانون ٢٢

لقد
موجه
دور

رئيس الوحدة المحلية لمركز ومدينة بني سويف

٥٢٥

أرة جمعية الولاء للبناء والإسكان مفوضاً عن أعضاء الجمعية لتعديل عرض شارع
م إلى ١٢ م في الجزء الواصل من طريق متولي (طريق السادات) إلى شارع ٢٤٣

بعد التعديل



٢٤٣ بالمخطط التفصيلي المعتمد لمدينة بني سويف في الجزء المار بملكية الجمعية والممتد من طريق
يعرض ١٢ م على أن تكون زيادة عرض الشارع من الجهة الخاصة بأرض الجمعية وعلى مسئولية الجمعية
مؤول عنه مجلس إدارة الجمعية مع مراعاة امتداد الشارع طولياً بذات عرض الشارع ١٢ م عند التقدم
ندة المحلية لمركز ومدينة بني سويف بإعداد خريطة قبل وبعد التعديل وتحصيل مقابل التحسين بمعرفة
٢ لسنة ١٩٥٥ وفي جميع الأحوال لا يترتب على ذلك المساس بحقوق ذوي الشأن المتعلقة بالملكية حالاً أو مستقبلاً

يعتمد،

السيد اللواء / محافظ بني سويف
لما يتفق وفقاً للقانون
مع سكرية البناء
عبد الله عبد العزيز ٥٦٩

خطيط العمراني بالمحافظة

١٣

التخطيط العمراني بالمحافظة

رأى